عـــوف طائفـــة. وبعث طائفة إلى نجد، وبعث طائفة إلى الشام مع سعد بن عبادة، يـــبيعهم ويشتري بهم خيلاً وسلاحاً، ويقال:باعهم بيعاً من عثمان بن عفان وعبد الـــرحمن بـــن عـــوف[1]، ثم نصادف رواية أخرى عن يعقوب بن زيد عن أبيه، قـــال:كان يومئذ يفرق بين الأختين إذا بلغتا وبين الأم وابنتها إذا بلغت، وكانت الأم تـــباع، وولدهـــا الصّـــغار، مـــن المشركين العرب، ومن يهود المدينة وتيماء وخيبر[2].

وهكذا يتبين أن خبر بيع نساء بني قريظة غير متفق عليه، فمرة بُعث بهم إلى نجد، ومرة إلى الشام ونجد، ومرة بيعوا في المدينة من عثمان بن عفان وعبد الرحمن ابـــن عوف، وأخيراً بيعوا من يهود المدينة وخيبر وتيماء .ومثل هذا الاختلاف في الروايات ربما يجعل بيعهم خارج الحجاز أمراً مشكوكاً فيه،لا سيما وأن الثمن غير مجـــز. فقـــد ذكـــر محمد بن مسلمة،أنه اشترى من السبي ثلاثة،امرأة ومعها ابناها بخمســـة وأربعـــين ديـــناراً [3]، أي أن ثمن النفس الواحدة خمسة عشر ديناراً ليس غـــير.واشترى أبو الشحم اليهودي من السبي امرأتين مع كل واحدة ثلاثة أطفال غـــلمان وجـــوار بخمسين ومئة دينار[4]،أي أن ثمن كل نفس أقل من تسعة عشر ديناراً.

لذلـــك إذا كـــانت هذه الأثمان دقيقة فإنها لا تشجع على نقل هذه الأعداد

---

(١) الواقدي: المغازي، ٥٢٣/٢، وانظر: ابن حبان البُستي:" السيرة النبوية، فقد ذكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قسم أموال بني قريظة ونساءهم وأبناءهم على المسلمين. ولم يذكر أنهم بيعوا خارج المدينة، انظر ص ٢٦٦.

(٢) الواقدي: المغازي، ٥٢٤/٢.

(٣) المرجع السابق، ٥٢٤/٢.

(٤) المرجع السابق، ٥٢٢/٢ — ٥٢٣ .